

توفي في مركبته.. والورثة يطالبون بنصف مليون درهم



أبوظبي: آية الديب

رفع ورثة متوفى دعوى قضائية طالبوا فيها بإلزام شخص بأن يدفع لهم نصف مليون درهم، تعويضاً عن الأضرار المادية والأدبية التي لحقت بهم نتيجة وفاة مورثهم وهو داخل مركبته، التي كانت في حالة وقوف، ورفضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعوى المدنية والإدارية دعواهم، مشيرة إلى أنهم رفعوا دعوى المطالبة بالتعويض بعد مرور 6 سنوات على صدور حكم التركات، وأن دعوى الضمان الناشئة عن الفعل الضار لا تسمع بعد انقضاء ثلاث سنوات من اليوم الذي علم فيه المضرور بحدوث الضرر وبالمسؤول عنه.

وكان المحامي الموكل عن المدعين (الورثة) رفع دعوى قضائية اختصم فيها المدعى عليه وطالب فيها بإلزامه بأن يؤدي لهم 500 ألف درهم تعويضاً جابراً للأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بهم والفائدة القانونية بواقع 12% سنوياً من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام مع إلزامه بالرسوم والمصروفات الدعوى ومقابل أتعاب المحاماة.

